

Distr.  
GENERAL

UNEP/CBD/SBSTTA/3/12  
29 July 1997

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الاتفاقية المتعلقة بالتنويع البيولوجي



**الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية  
والتقنية والتكنولوجية**

**الاجتماع الثالث**  
**موونتريال ، ١ - ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧**  
**البند ١١ من جدول الأعمال المؤقت\***

**موعد ومكان إنعقاد الاجتماع الرابع للهيئة الفرعية المعنية  
بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية**

### مذكرة من الأمين التنفيذي

١ - تنص المادة ٣ من النظام الداخلي لاجتماعات الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي على التحويل الوارد في المرفق الثالث من الوثيقة UNEP/CBD/COP/1/17 على أن : "تعقد اجتماعات مؤتمر الأطراف بمقر الأمانة ما لم يقرر مؤتمر الأطراف خلاف ذلك أو تتخذ الأمانة ترتيبات مناسبة أخرى بالتشاور مع الأطراف" . وتنص الفقرة ٢ من المادة ٤ على أن "يقرر مؤتمر الأطراف في كل اجتماع عادي تاريخ إنعقاد الاجتماع العادي المسبق ومدته" . وتنص الفقرة ٥ من المادة ٢٦ على أن ينطبق النظام الداخلي لاجتماعات مؤتمر الأطراف ، مع تطبيقه حسب مقتضى الحال ، على أعمال الهيئة الفرعية المنشأة في إطار الاتفاقية ، ما لم يقرر مؤتمر الأطراف خلاف ذلك .

. UNEP/CBD/SBSTTA/3/1

\*

.../

040897      040897      Na.97-2373

|  |
|--|
| لدواعي الاقتصاد في النفقات يوجد عدد محدود من هذه الوثيقة ويرجى من المندوبين التفضل بإصطحاب نسخهم<br>إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية . |
|--|

٢ - وبما أن طريقة عمل الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية هي الآن قيد النظر تحت البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت لهذا الاجتماع وستخضع للاستعراض كذلك من قبل مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع ، فقد تود الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية أن تنظر في توافر اجتماعاتها وتوصي بعدها بذلك بمواعيد لاجتماعها الرابع .

٣ - ولمساعدة الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في النظر في هذه المسألة ، أعدت الأمانة قائمة بتواريف وأماكن إنعقاد الاجتماعات ذات الصلة ترد في الوثيقة . UNEP/CBD/COP/1/Inf.9

- - - - -